

والجواب عن الآية بوجهين الاول انه صلى الله عليه وسلم اتم ترك الجواب
 عنها تفصيلا لكونها عدم الجواب عنها كذلك من علامات نبوته الواردة في
 كتابهم والثاني انه اتم ترك ذلك لثبوتهم بالسؤال وقصدتهم بها التحيز فان
 الرورج مشترك بين جبرائيل وملاك آخر يقال له الرورج وصنف من الآيكة
 والقران وعيسي ابن مريم وروح الانسان فلو اجيب عن واحد منها لعالت
 اليهود علم نرد هذا فقتل منهم واذا نجا الجواب جملا على وجه يصدق على كل
 من معاني الرورج بانه على ذلك الامام البهوي وجماعة من المفسرين قوله
 انها عرض مقابل جسم قوله ويدل للاول اي قول جمهور المتكلمين و
 صحتها في الاخبار النبوية قوله والتردد اي الي القبر في البرزخ هو ما بين
 موت الانسان وحشره من اترمان والبرزخ في اللغة الحاضر ومنه ما بين برزخ
 لا يبيغان قوله قائم بنفسه تصريح بما علم التران امانه قوله جوهر قوله
 وهم العارفون بالله تعالى حسب اي قدر ما يمكن اي للبشر من غير الانبياء
 وينتهي اليه علمه فليس المراد معرفة ذاته تعالى وصفاته على ما هي عليه في الواقع
 بالكنه لان ذلك خارج عن طوق البشر قوله المواظبون اي المقيون
 على الطاعات واجباتها ومدبوها حسب ما يمكن قوله المجتنبون للتعاطي
 اي من كباير وصفات قوله المعصنون عن الانهاك الانهاك هو
 الاقامة على الشيء والتوغل فيه وفيه اشعار بانه لا يعتبر في مفهوم الاعراض
 عن مطلق

عن مطلق الذات والشهوات اي الباطنة والراد الاعراض بالقلب فلا يرد عليه
 من كان منهم كما من الاوليا بحسب الصورة في الذات والشهوات لان قلوبهم
 معرضة عنها بحيث يستوي عندهم وجودها وعدمها وقوله الذات والشهوات
 من اطلاق المصدر على المنعول اي المستلزمات والمشتبهات ويؤخذ مما هنا
 ان الكرامة هي الخارقة المقرون بالعرفان والطاعة وعرفها بعض المحققين كالسعد
 التفتازاني بانها امر خارق للعادة من قبله اي الولي فالتفسير المذكور غير مقارن
 لدعوى النبوة فيخرج الاستدراج وهو الخارق الذي يظهر على يد الكافر كالدجال
 والفاسق ليزداد ضلاله والعياذ بالله تعالى ويخرج الاهانة وهي ما يقع دلالة
 على تكذيب الكذابين بحيث يظهر كذبهم كما روي ان سلمة الكتاب دعى لاعور تصح
 عينه العوراء فعميت عينه الصحيح ويخرج المقنونة وهي ما يظهر من قبل العوام
 تخليصا لهم من المعن والبلايا ويخرج التمر على القول بانه خارق للعادة ولا يخرج
 بقوله من قبله الارهاص لان النبي قبل النبوة لا يقصر من درجة الولي ولما بقيت
 المعجزة داخلية في التعريف اذ لا تخرج بقوله من قبله فان كل نبي وفيه قطعا الحاج
 الي اخراجها بقوله غير مقارن لدعوى النبوة فالخوارق ستة اوسبعة على القول بان
 التمر له حقيقة وانه خارق للعادة وجميع ما خرج بهذا التعريف يخرج بالتعريف
 المأخوذ من تعريف الشيخ لولي اما خروج ماء المعجزة فظاهر واما خروج المعجزة
 فانه لا تعرض فيملا دعوى النبوة المعترف في مفهوم المعجزة قوله بالمدني حال

